الرجل وقد صام في رمضان فليصم ما بقي ثم قرأ هذه الآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال : وكان ابن عباس يقول : من شاء صام ومن شاء أفطر .

وأخرج عبد بن حميد عن محمد بن سيرين سألت عبيدة قلت : أسافر في رمضان ؟ قال : لا .

وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال : إذا أدرك الرجل رمضان فلا يخرج فإن خرج وقد صام شيئا منه فليصمه في السفر فإنه إن يقضه في رمضان أحب إلي من أن يقضيه في غيره .

وأخرج عبد بن حميد عن أبي مجلز قال : إذا دخل شهر رمضان فلا يسافرن الرجل فإن أبى إلا أن يسافر فليصم .

وأخرج عبد بن حميد عن عبد الرحمن بن القاسم .

أن إبراهيم بن محمد جاء إلى عائشة يسلم عليها وهو في رمضان فقالت : أين تريد ؟ قال : العمرة .

قالت : قعدت حتى دخل هذا الشهر لا تخرج .

قال : فإن أصحابي وأهلي قد خرجوا ! قالت : وإن فردهم ثم أقم حتى تفطر .

وأخرج عبد بن حميد عن أم درة قالت : كنت عند عائشة فجاء رسول إلي وذلك في رمضان فقالت لي عائشة : ما هذا ؟ فقلت : رسول أخي يريد أن نخرج .

قالت : لا تخرجي حتى ينقضي الشهر فإن رمضان لو أدركني وأنا في الطريق لأقمت .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال : لا بأس أن يسافر الرجل في رمضان ويفطر إن شاء .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال : لم يجعل الله رمضان قيدا .

وأخرج عبد بن حميد عن عطاء قال : من أدركه شهر رمضان فلا بأس أن يسافر ثم يفطر .

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود عن سنان بن سلمة بن محبق الهذلي عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " من كانت له حمولة تأوي إلى شبع فليصم رمضان حيث أدركه " .

وأخرج ابن سعد عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " إن الله تصدق بفطر رمضان على مريض أمتي ومسافرها "